



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٤/٥/٢٠٢١ والخاصة بقسم المزاولة :-

- ١- عدم إحتساب السنوات (٩٨) و (٩٩) والمدة من تاريخ (٢٠١٤/٧/١٦) حتى تاريخه من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامي الأستاذ / خلون بهاء الدين حمدي أبو السعود.
- ٢- إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / صلاح الدين محمد حسن الصيفي في سجل المحامين الأساتذة المزاولين .
- ٣- إعادة تسجيل المحامي الأستاذ/ عمر محمد جمعة الوحش في سجل المحامين الأساتذة المزاولين .
- ٤- نقل اسم المحامي الأستاذ/ مصطفى رمضان عبدالقادر ياغي من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب وأو تاريخ مغادرة البلاد وأو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد .
- ٥- نقل اسم المحامية الأستاذة/ منية علي خليف الضمور من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب وأو تاريخ مغادرة البلاد وأو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد .